

طلب
تعديل بيانات ترخيص دار حضانة

اسم الشخص السابق له الترخيص (اشخاص طبيعيين)
.....
اسم دار الحضانة الممنوح لها الترخيص (اشخاص إعتباريون)
.....
رقم الترخيص تاريخ الترخيص / /
.....
عنوان الدار رقم التليفون ان وجد

نوع التعديل المطلوب وسببه :

تحريرا فى / /

مقدم الطلب

الاسم :
الصفة :
التوقيع :

مديرية الشؤون الاجتماعية بمحافظة شمال سيناء
الإدارة الاجتماعية.....

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد
بشأن طلب تعديل بيانات ترخيص دار حضانة مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب
برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تعديل بيانات ترخيص دار حضانة بوزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية ، تلتزم الجهات الادارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٣ / ٣ / ١ (كثرمة للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية ، التأمينات والشؤون الاجتماعية والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيعات المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى :-

أولا :- المستندات والأوراق المطلوبة :

* مستندات رئيسية تقدم فى جميع الحالات :

- صورة من مستند إثبات الشخصية والأصل للاطلاع .
- صورة من اللانحة الداخلية لدار الحضانة للاطلاع .
- صورة من محضر مجلس إدارة الجمعية بالموافقة على نوع التعديل المطلوب ومبرراته وذلك بالنسبة للأشخاص الاعتبارية .

● مستندات تقدم فى كل حالة من الحالات الآتية :

١- فى حالة أيلولة الدار لغير المرخص له :

- خطاب موسى عليه بعلم الوصول ممن آلت إليه الأيلولة وسببها وذلك خلال ثلاثة شهور من تاريخ الأيلولة مرفقا به مايلى :-
- صورة من سند الأيلولة (سند الملكية أو عقد الإيجار للمقر المخصص لاقامة دار حضانة موثقا بالشهر العقارى / إعلام وراثية فى حالة وفاة صاحب الدار / عقد تنازل بين صاحب الدار والشخص المتنازل له) والأصل للاطلاع .
- اصل صحيفة الحالة الجنائية .
- صورة من المؤهل الدراسى والأصل للاطلاع .
- إقرار بعدم سبق الفصل التأديبى من وظائف عامة وعدم سبق الحرمان النهائى أو المؤقت من إدارة مؤسسة تربية .

٢- فى حالة تغيير موقع الدار داخل نطاق الإدارة الاجتماعية مانحة الترخيص :

- صورة من عقد الملكية أو الإيجار للمكان الجديد للحضانة موثقا بالشهر العقارى .
- خطاب من الحى أو الوحدة المحلية المختصة بصلاحية المبنى للإشغال وتوافر الشروط الصحية .
- خطاب من الدفاع المدنى يثبت صلاحية المقر للحضانة .
- إقرار من طالب الخدمة بتوفير جميع مستلزمات تشغيل الدار .

٣- فى حالة تعديل السعة أو المواصفات :

- رسم هندسى كروكى للموقع محددًا عليه المساحات وعدد الحجرات وموضحا به عدد الأطفال المطلوب زيادتها
- خطاب من الحى أو الوحدة المحلية المختصة بصلاحية المبنى للإشغال وتوافر الشروط الصحية فى حالة التعديل فى المبنى .
- إقرار من طالب الخدمة بتوفير جميع مستلزمات تشغيل الدار .

٤- فى حالة تعديل الاشتراكات :

- حساب ختامى للدار عن آخر عام .
- صورة من المستندات المؤيدة لاسباب التعديل إن وجد .

ثانيا :- المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

تقدم الخدمة مجانا .

ثالثا :- التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتم البت فى طلب التعديل خلال شهرين من تاريخ تقديم الطلب .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات إضافية أو مبالغ تحت إى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

المحافظة ت : ٣٢٠٥٧١

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٢٠

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :